

من وزير المالية

إلى

الموضوع : حول طرح استهلاكات سيارة سياحية

المرجع : مكتوبك بتاريخ 25 ماي 2012

تبعاً لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي طلبت بمقتضاه معرفة إلى أي حد يمكن الانتفاع بطرح استهلاكات سيارة سياحية تساوي قوتها البخارية 9 خيول جبائية مستغلة في إطار عقد إيجار مالي ويتم استعمالها لأغراض مهنية (للتنقل إلى العمل وأثناء التنقلات التي يتطلبها العمل)، يشرفني إعلامك أنه طبقاً لأحكام مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، تطرح لغاية ضبط الربح الخاضع للضريبة كل الأعباء التي يستلزمها الاستغلال وكذلك الاستهلاكات التي تقوم بها المؤسسة والمتعلقة بعناصر الأصول القابلة للاستهلاك والمسجلة بالموازنة. ويستوجب الطرح الاستجابة للشروط المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل وخاصة منها تسجيل كل الأعباء والاستهلاكات بالمحاسبة.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة بالاستهلاكات المتعلقة بسيارة سياحية ذات قوة بخارية لا تتعدى 9 خيول جبائية موضوع عقد إيجار مالي مبرم لمدة 60 شهراً ويتم استعمالها لأغراض مهنية من قبل أشخاص طبيعيين خاضعين للنظام الحقيقي، فهي تطرح لغاية ضبط الدخل الخاضع للضريبة شريطة الاستجابة للشروط المبينة أعلاه، وذلك على أساس مدة عقد الإيجار المذكور باعتبارها تفوق المدة الدنيا للاستهلاك المضبوطة بـ3 سنوات بالنسبة

لوسائل النقل المستغلة في إطار عقود الإيجار المالي وفقا لأحكام الأمر عدد 492 لسنة
2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008.

هذا، وتجدر الإشارة إلى أنه في كل الحالات إذا تم استعمال السيارة موضوع مكتوبك
لأغراض مهنية وأغراض شخصية في آن واحد فإن الأعباء المتعلقة بها بما في ذلك
الاستهلاكات تكون قابلة للطرح في حدود نسبة الاستعمال للأغراض المهنية.

وتفضلني، سيدتي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدبر العام للشركات
والشركات المحاسبية
الإمضاء : حبيبة جراد النواتي